

قرار رقم ( ١١٤ ) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١/٢٥

بشأن الموافقة من حيث المبدأ

على تأسيس شركة فايدتي للوساطة في التأمين

**Faydety Insurance Brokerage S.A.E**

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة للممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته ،

وعلى الطلب المقدم بتاريخ ٢٠٢٠/١/٨ من وكيل ذوى الشأن لشركة/ فايدتي للوساطة في التأمين للحصول على موافقة الهيئة من حيث المبدأ على إستكمال إجراءات تأسيس الشركة مع الجهة الإدارية المختصة ،

وعلى موافقة لجنة البت في دراسات الجدوى للشركات العاملة في نشاط التأمين على دراسة الجدوى المقدمة من الشركة بتاريخ ٢٠٢١/١/١٨

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة فى هذا الشأن ،

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكله بالهيئة بجلستها رقم (٤٤٩) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١/٢٠ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

### تقرر

**مادة (١) :** الموافقة من حيث المبدأ على إتخاذ إجراءات تأسيس شركة فايدتي للوساطة في التأمين ش.م.م Faydety Insurance Brokerage S.A.E وفقاً لأحكام القانون ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية مع الجهة الإدارية المختصة.

**مادة (٢) :** يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه

